الملخص

أن التحاق العراق بركب الدول التي اعتمدت عقود الإنشاءات الهندسية الدولية (الفيديك) في أبرام عقود البناء الإنشاءات، ولو جاء ذلك متأخرا بالمقارنة مع أغلب دول الجوار، لتحل هذه العقود القياسية الدولية محل شروط المقاولة العراقية التي كان المعمول بها رغم ما كان يعترضها من عيوب تم التطرق اليها في الدراسة، ليتم العمل بهذه الشروط القياسية كما و تسميتها في العراق ابتدأ من سنة ٢٠١٧ م.

ويمثل هذا التحول إلى عقود الإنشاءات الهندسية الدولية خطوة مهمة لمواكبة التطور الهائل والمتسارع في عمليات البناء، وظهور مشاريع كبيرة تشترك في تنفيذها عدة شركات محلية وأجنبية من دول مختلفة، ولولا هذا التحول الى هذه العقود لم يكن بالإمكان تنفيذ المشاريع الكبيرة بالاعتماد على شروط المقاولة العراقية، التي كان يشوبها الكثير من المشاكل القانونية التي تستغلها الشركات الأجنبية للتملص من المسؤولية أمام المحاكم الدولية في حال حدوث نزاع بسبب عدم التزام أغلب تلك الشركات ببنود العقد، على عكس عقود الإنشاءات الهندسية الدولية (الفيديك) التي أثبتت جدارتها في تنظيم واحتواء عقود مشاريع البناء والإنشاءات مهما كان حجمها.

ولم يكن ظهور عقود الإنشاءات الهندسية الدولية يسيرا بل جاء بعد جهد جهيد بذلته منظمة (الفيديك) عن طريق أجيال متعاقبة من الاستشاريين من المهندسين ورجال القانون عبر قرن من الزمان شاركت في إصدار العديد من النسخ التي كان الهدف من إصدارها مواكبة مسيرة عمليات البناء من أجل الوصول إلى شروط قياسية مناسبة لكافة المشاريع مهما تعددت الأطراف المشاركة ومهما اختلفت جنسياتها.

ليتمخض عن تلك المحاولات ولادة نسخة مميزة من شروط (الفيديك) إلا وهي نسخة الكتاب الأحمر لسنة ١٩٩٩، التي تعد برأي الكثير من المختصين أفضل النسخ وأكثرها قدرة على احتواء أكبر المشاريع حجما، من حيث شروط التعاقد ومن حيث الموازنة بين حقوق والتزامات المتعاقدين، ومن حيث عدم الانحياز لرب العمل على حساب المقاول، ولما تضمنته من آليات

لتسوية كافة النزاعات التي تثور أثناء فترة تنفيذ العقد أو بعد التسليم، ووضع المسارات التي يتوجب على المتعاقدين سلوكها عند حدوث تلك النزعات. مما جعل الكثير من المنظمات والبنوك الدولية تشترط لتمويل المشاريع الحيوية في الدول النامية ومن بينها العراق إن تكون مبرمة وفق شروط (الفيديك)، هذا يجعل دراسة هذا العقد النموذجي في حد ذاته أمراً يبلغ في أهميته مرتبة تعادل الأهمية التي تمثلها هذه المشروعات الحيوية.

وعلى الرغم من أن موضوع هذه الدراسة قد حظي باهتمام كبير في الفقه الغربي، إلا أن هذا الموضوع لم يحظ بالقدر نفسه من الاهتمام في الفقه العربي، وإن ظهرت مؤخراً بعض المؤلفات العربية التي تناولته بالدراسة، إلا أن الحاجة تبقى ملحة لمتابعة التطورات التي طرأت على هذه العقود.

وقد وجدت أن البحث في دراسة عقود الإنشاءات الهندسية الدولية والتعريف بها لعدم بحثها سابقا بصورة معمقة لحداثة اعتمادها من قبل الدولة العراقية، أمرا جديرا بالاهتمام، ويقدم الفائدة لكل المعنيين، على الرغم من قلة المصادر العراقية التي تناولتها.

ووجدت من خلال عملي في هذا المجال أن أغلب المهندسين الاستشاريين والمقاولين ورجال القانون في بلدنا ليس لديهم إلمام ومعرفة كافية بهذه العقود، وأن منهم يسميها العقود القياسية، ولا يعرف شيء عن منظمة الفيديك (الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين الدوليين)، التي أصدرتها.

ولما تقدم ارتئيت أن أقوم ببحث ودراسة هذه العقود بصورة معمقة ومقارنة مع القانون العراقي والمصري، وأن يكون عنوان هذه الدراسة (**التنظيم القانوني لعقود الانشاءات الهندسية الدولية FIDIC**).

وعليه قمت بتقسيم الدراسة الى أربعة فصول، تناولت في الفصل الأول المفهوم القانوني لعقود الفيديك، الذي تضمن ثلاثة مباحث، خصصت الأول للتعريف بماهية منظمة الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين (الفيديك–FIDIC)، وخصصت الثاني للتعريف عقود الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين النمطية، والمبحث الثاني تناولت فيه التمييز بين عقد الفيديك وغيره من عقود الانشاءات.

أما الفصل الثاني فجعلته مخصص لعقود الإنشاءات الهندسية الدولية والمنازعات الناشئة عنها، وتضمن ثلاثة مباحث هي على التوالي ماهية عقود الانشاءات الهندسية الدولية، الأوامر التغيرية في عقود الإنشاءات الهندسية الدولية، المنازعات الناشئة عن عقود الإنشاءات الهندسية الدولية. في حين تضمن الفصل الثالث الحقوق والالتزامات الخاصة بالأطراف الرئيسية في عقود الانشاءات الهندسية الدولية "المقاول" و"المهندس" و"صاحب العمل"، مقسما على ثلاثة مباحث، تناولت في الأول التزامات المقاول، وتناولت في الثاني التزامات المهندس، أما المبحث الثالث فكان مخصصا لالتزامات صاحب العمل.

وبحثت في الفصل الرابع آليات تسوية منازعات عقود الإنشاءات الهندسية الدولية عن طريق تقسيمه الى ثلاث مباحث أيضا، فكان المبحث الأول مخصص لدور مجلس فض الخلافات في تسوية منازعات عقود الانشاءات الهندسية الدولية، أما المبحث الثاني فتضمن الوسائل الودية لتسوية منازعات عقود الانشاءات الهندسية الدولية، في حين كان المبحث الثالث مخصصا لدور التحكيم في تسوية منازعات عقود الانشاءات الهندسية الدولية.

وأنهيت البحث بخاتمة تبين ما توصلت اليه من نتائج واقتراحات أضعها بين يدين الباحثين والمتخصصين بهذا المجال عسى أن تكون مفيدة وتسهم في تعزيز المعرفة والإلمام بهذا الموضوع المهم.

والله الموفق والمستعان